



جمهورية العراق  
الأمين العام لمجلس الوزراء  
قائمة شؤون مجلس الوزراء واللجان

تكريم اللاعبين الفائزين في دورة الألعاب البارالمبية في باريس

29.Prime Minister's Office

**الموضوع / تكريم اللاعبين الفائزين في دورة الألعاب البارالمبية في باريس**

**الجهة صاحبة الطلب /** وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بموجب كتابها المرقم بالعدد (١١١٨٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/٩ .

### **رأي الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء :**

تؤيد إدراج الموضوع في جدول أعمال مجلس الوزراء بموجب مذكرتها سري المرقمة بالعدد (م د/ق/٢/١١/٢٠٢٤/٤٢/٧١١/٢٧١١ س) المؤرخة في ٢٠٢٤/٩/١١ .

### **رأي الجهات ذات العلاقة :**

حصلت موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء بحسب هامش سيادته المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/١٠ على تحديد التكريم بحسب قانون منح الرياضيين الابطال والرواد (٦ لسنة ٢٠١٣) .

### **صيغة القرار**

الموافقة على ما يأتي :

١. منح الفائزين في دورة الألعاب البارالمبية في باريس المشعة أسماءهم في كتاب وزارة العمل والشؤون الاجتماعية المرقم بالعدد (١١١٨٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/٩ قطعة أرض سكنية بمساحة (٢٠٠ م<sup>٢</sup>) في مسقط رأسهم ما لم يكونوا مستفيدين سابقاً بحسب الضوابط المعمول بها ، استناداً إلى أحكام المادتين (١ / أولاً ) و (٤) من قانون منح الرياضيين الابطال والرواد (٦ لسنة ٢٠١٣) .
٢. منح الذوات في الفقرة (١) المذكورة آنفاً منحة مالية شهرية لمدة (١٠) سنوات تبدأ من تأريخ أول منحة وتجدد هذه المنحة كلما حصلوا على انجاز جديد بحسب الآتي :
  - أ. ( ٧٥٠,٠٠٠ دينار ) فقط سبعمئة وخمسون ألف دينار للفائز بالمركز الأول .
  - ب. ( ٧٠٠,٠٠٠ دينار ) فقط سبعمئة ألف دينار للفائز بالمركز الثاني .
  - ج. ( ٦٥٠,٠٠٠ دينار ) فقط ستمئة وخمسون ألف دينار للفائز بالمركز الثالث .

**هل سبق عرض الموضوع على مجلس الوزراء وما هي الإجراءات المأخوذة بصدده؟**

كلا

**رأي وزارة المالية اذا ترتب على القرار التزامات مالية :**

**هل دققه مجلس الدولة؟**

لا يحتاج الموضوع إلى تدقيق مجلس الدولة

### **الملاحظات**

بينت الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب مذكرتها المذكورة آنفاً لا يحتاج تكريم الفائزين موضوع البحث لصدور قرار من مجلس الوزراء بوصفه امراً مقررًا بحكم القانون .



مذكرة داخلية

العدد م د / ق / ٢ / ١ / ١ / ٤٢ / ٧١

التاريخ: ٢٠٢٤ / ٩ / ١١

(سري)

الى السيد رئيس مجلس الوزراء المحترم ...

الموضوع / تكريم

تحية طيبة...

إشارة الى هامش سيادتكم (الدائرة القانونية / تحديد التكريم وحسب قانون رعاية الرياضيين) المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/١٠ المثبت على كتاب وزارة العمل والشؤون الاجتماعية المرقم بالعدد (١١١٨٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/٩

، نود بيان الآتي :-

١. استناداً الى المادتين (١/أولاً) و (٤) من قانون منح الرياضيين الابطال والرواد رقم (٦) لسنة ٢٠١٣ يستحق الفائزين المذكورين بكتاب الوزارة آنفاً قطعة ارض سكنية بمساحة (٢٠٠ م ٢) في مسقط رأسهم ما لم يكونوا مستفيدين سابقاً وحسب الضوابط المعمول بها .
٢. يستحق الفائزين محل البحث استناداً الى المادتين (٢ و ٣ / أولاً) من القانون آنفاً منحة شهرية لمدة عشر سنوات من تاريخ استلام أول منحة وتحدد هذه المنحة كلما حصلوا على انجاز جديد كالآتي :-  
أ:- مبلغ قدره (٧٥٠) الف دينار عراقي للفائز بالمركز الأول .  
ب:- مبلغ قدره (٧٠٠) الف دينار عراقي للفائز بالمركز الثاني .  
ج:- مبلغ قدره (٦٥٠) الف دينار عراقي للفائز بالمركز الثالث .
٣. لا يحتاج تكريم الفائزين محل البحث لصدور قرار من مجلس الوزراء بوصفه امراً مقررّاً بحكم القانون ، ومع ذلك جرت العادة على عرض مثل هكذا تكريم على مجلس الوزراء .

تنسيب سيادتكم بالاطلاع والتوجيه... مع التقدير

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٤/٩/١١

إعراضاً من الوزراء



NO:

Date:

العدد: ١١١٨٢

التاريخ: ٢٠٢٤/٩/٩

ح. العائدي  
تمويه التمويه  
١٠/٩/٢٠٢٤

إلى / السيد رئيس مجلس الوزراء المحترم

الموضوع / تكريم

تحية طيبة ...

اولت حكومة الخدمة الوطنية اهمية خاصة للاشخاص ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة من خلال الدعم المستمر لهيئة حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وزيادة التخصيصات وتعديل القانون بهدف تمكينهم وادماجهم في المجتمع تطبيقاً لاحكام دستور جمهورية العراق.

وحينما يكون الانجاز قائماً على التحدي للاعاقه وللمجتمع يكون انجازاً كبيراً ومن مدعاة الفخر ان يكون للاشخاص ذوي الاعاقه دوراً في رفع راية الوطن في سماء المحافل العالمية وتحقيق انجازات بعضها غير مسبوقه على مستوى الوطن او المنطقة.

ان ما حققه ابطالنا في الالعاب البارالمبية في باريس يضعنا امام حقيقة ان العراقي بإمكانه يتحدى كل الظروف وتحقيق الانجاز في هذا المنطلق نقترح عرض الموضوع على مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٤/٩/١٠ لتكريم الابطال من ذوي الاعاقه المدرجة اسمائهم في الجدول ادناه وتفاصيل المداليات التي حصلوا عليها بقطع اراضي في بغداد ومكافأة مالية .... مع الاحترام والتقدير

ت	الاسماء	نوع الميدالية الحاصل عليها
١	نجلة عماد	ذهبية
٢	عمار هادي	فضية
٣	زين العابدين غيلان	فضية
٤	حيدر علي	فضية
٥	جراح ناصر	برونزية
٦	ولدان نزار	برونزية

احمد جاسم الاسدي

وزير العمل والشؤون الاجتماعية

٢٠٢٤/٩/٩

صورة عنه الع/

- مكتب الوزير / مع نسخة عن الاويات / للتاثير والحفظ .. مع التقدير .  
- هيئة حقوق ذوي الاعاقه والاحتياجات الخاصة / مكتب رئيس الهيئة ... للعلم والتوثيق



# الوقائع العراقية

## وه قابعى عىراقى



الجريدة الرسمية لجمهورية العراق  
رؤننامهى فهرمى كؤمارى عىراقى



- قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية انشاء منظمة وقاية النباتات فى الشرق الاونى رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٢
- قانون حظر الألعاب المحرصة على العنف رقم (٢) لسنة ٢٠١٣
- قانون التعديل الاول لقانون وزارة الصناعة والمعادن رقم (٣٨) لسنة ٢٠١١
- قانون انضمام جمهورية العراق الى بروتوكول مكافحة صنع الاسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة المكمل لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية رقم (٤) لسنة ٢٠١٣
- قانون التعديل الاول لقانون الطرق العامة رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٢
- قانون منح الرياضيين الابطال والرواد رقم (٦) لسنة ٢٠١٣

محتويات  
العدد  
٤٢٦٩

العدد ٤٢٦٩ ١٧ ربيع الثانى ١٤٣٤هـ / ٢٥ شباط ٢٠١٣ م السنة الرابعة والخمسون  
رؤماره ٤٢٦٩ ١٧ ره بىع دووه م ١٤٣٤ ك / شوبات ٢٠١٣ ز سالى په نجا وچوارهمين



باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

قرار رقم (٦)

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لاحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٧

اصدار القانون الآتي :

رقم (٦) لسنة ٢٠١٣

قانون منح الرياضيين الابطال والرواد

المادة -١- يقصد بالمصطلحات الواردة لأغراض هذا القانون المعاني المبينة إزاءها:

أولاً : الرياضيون الأبطال :- الرياضيون الذين فازوا بالمراكز من الاول الى

السادس في الدورات والبطولات العالمية والاولمبية والبارالمبية والمراكز

من الاول الى الثالث في البطولات القارية المعترف بها من قبل اللجنة

الاولمبية والبارالمبية الدولية والاتحادات الرياضية الدولية للمنتخبات

الوطنية والفئات العمرية .

ثانياً : الرياضيون الرواد :- الرياضيون الذين خدموا الرياضة العراقية كلاعبين

او مدربين في المنتخبات الوطنية او حكام دوليين ممن بلغ من العمر

خمسین عاماً فما فوق .

المادة -٢- اولاً: تصرف منحة مالية شهرية للرياضيين الابطال لمدة عشر سنوات من تاريخ

استلام اول منحة ، و تجدد هذه المدة كلما حصل على انجاز جديد وفقاً

لأحكام هذا القانون .



ثانياً: تصرف منحة مالية شهرية للرياضيين الرواد من تاريخ استحقاقهم ولمدى الحياة .

المادة - ٣ - تصرف المنح الشهرية للرياضيين الابطال والرواد وفقاً لما يأتي :-

اولاً: يمنح الرياضيون الفائزون بالبطولات العالمية والدورات الاولمبية والبارالمبية المبالغ التالية :

أ- مبلغاً مقداره (٧٥٠ ، ٠٠٠) سبعمائة وخمسون الف دينار عراقي للفائز بالمركز الاول.

ب- مبلغاً مقداره (٧٠٠ ، ٠٠٠) سبعمائة الف دينار عراقي للفائز بالمركز الثاني.

ج- مبلغاً مقداره (٦٥٠ ، ٠٠٠) ستمائة وخمسون الف دينار عراقي للفائز بالمركز الثالث.

د- مبلغاً مقداره (٦٠٠ ، ٠٠٠) ستمائة الف دينار عراقي للفائز بالمركز الرابع.

هـ- مبلغاً مقداره (٥٥٠ ، ٠٠٠) خمسمائة و خمسون الف دينار عراقي للفائز بالمركز الخامس.

و- مبلغاً مقداره (٥٠٠ ، ٠٠٠) خمسمائة الف دينار عراقي للفائز بالمركز السادس.

ثانياً: يمنح الرياضيون الفائزون بالدورات والبطولات القارية وبطولات العالم العسكرية المبالغ التالية :

أ- مبلغاً مقداره (٦٠٠ ، ٠٠٠) ستمائة الف دينار عراقي للفائز بالمركز الاول.

ب- مبلغاً مقداره (٥٠٠ ، ٠٠٠) خمسمائة الف دينار عراقي للفائز بالمركز الثاني.

ج- مبلغاً مقداره (٤٠٠ ، ٠٠٠) اربعمائة الف دينار عراقي للفائز بالمركز الثالث .



ثالثاً- يمنح الرياضيون الرواد مبلغاً مقداره (٤٠٠ ، ٠٠٠) اربعمائة الف دينار عراقي.

المادة -٤- تخصص للمشمولين بهذا القانون قطعة ارض سكنية بمساحة (٢٠٠) متر مربع في مسقط رأسهم مالم يكونوا مستفيدين سابقاً وحسب الضوابط المعمول بها.

المادة -٥- يعالج المصابون و المرضى المشمولون بأحكام هذا القانون على نفقة الدولة داخل العراق او خارجه و بناءً على تقرير لجنة طبية مختصة

المادة -٦- تعامل انجازات الفرق الرياضية الجماعية معاملة الانجازات الفردية.

المادة-٧- لا يجوز الجمع بين المنح المنصوص عليها في البنود اولاً ، ثانياً ، ثالثاً من المادة -٣- في هذا القانون ويتم اختيار الاعلى.

المادة -٨- تصرف المنح الشهرية للرياضيين الابطال و الرواد استثناءً من المادة -١١- من قانون التقاعد الموحد رقم ( ٢٧ ) لسنة (٢٠٠٦) المعدل.

المادة -٩- أولاً: لا تصرف المنحة في حالة ثبوت تزوير الاوراق و الوثائق المقدمة لأغراض هذا القانون.

ثانياً: اذا ثبت ان الاوراق المقدمة لأغراض هذا القانون مزورة يعاقب المستفيد المزور وفقاً لأحكام قانون العقوبات العراقي المرقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل ، و يلزم بإعادة جميع المبالغ التي استلمها دفعة واحدة.

المادة -١٠- تصرف هذه المنح للمشمولين بأحكام هذا القانون من قبل وزارة الشباب و الرياضة وفق القوائم المعدة من قبل وزارة الشباب و الرياضة واللجنة